

وزارة التضامن الاجتماعى

(قطاع الشؤون الاجتماعية)

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات الأهلية

إدارة التسجيل

قرار تعديل لائحة النظام الأساسى

لجمعية أحياء مصر المقيدة برقم ٦٣٤ لسنة ٢٠١٢

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى موافقة الجمعية العمومية لجمعية أحياء مصر على التعديل الموضح فيما بعد ؛

وعلى مذكرة إدارة التسجيل بالإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات الأهلية

بتاريخ ٢٠١٥/٣/٥ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

وعلى ما عرضه علينا السيد الأستاذ مدير عام الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات الأهلية ؛

قـرـر:

(مادة أولى)

تعديل لائحة النظام الأساسى لجمعية أحياء مصر المقيدة برقم ٦٣٤ لسنة ٢٠١٢

لتصبح كالاتى :

المادة	قبل التعديل	بعد التعديل
مادة (٢)	<p>الأنشطة :</p> <p>وتعمل الجمعية على تحقيق أغراضها فى هذه الميادين عن طريق الأنشطة الآتية :</p> <p>(إنشاء مركز طبى للعلاج - رعاية الأيتام - إنشاء دار مسنين - رعاية المرأة العائلة وإنشاء سكن لها - إنشاء مكتبة - دروس فى اللغات - فصول محو الأمية - فصول تقوية -</p>	<p>الأنشطة :</p> <p>وتعمل الجمعية على تحقيق أغراضها فى هذه الميادين عن طريق الأنشطة الآتية :</p> <p>(إنشاء مركز طبى للعلاج - رعاية الأيتام - إنشاء دار مسنين - رعاية المرأة العائلة وإنشاء سكن لها - إنشاء مكتبة - دروس فى اللغات - فصول محو الأمية - فصول تقوية -</p>

المادة	قبل التعديل	بعد التعديل
	ناد نسائى - دروس تدريب - عقد ندوات - ورش عمل مركز تنظيم الأسرة - مساعدات مادية - قوافل الخير إلى جميع أنحاء الجمهورية - عمل معرض دائم ومعارض متنقلة أسبوعياً - رعاية الأيتام والمعوقين - إقامة مقابر - إقامة موائد الرحمن - إعداد رحلات الحج والعمرة - إعداد سكن للطالبات ومبيت للمغتربات - علاج الإدمان - المشاركة مع الجمعيات الأهلية والمنظمات فى الحملات القومية - دار مناسبات - التعاون مع فروع المجلس القومى للمرأة فى أعمالهم والتعاون مع منظمة المرأة العربية - مسجد - مشروعات صغيرة - إنشاء دور حضانة - إنشاء مراكز للفتيات - حماية البيئة - مركز كمبيوتر - مركز غسيل كلى - مكتب استشارات أسرية) .	ناد نسائى - دروس تدريب - عقد ندوات - ورش عمل مركز تنظيم الأسرة - مساعدات مادية - قوافل الخير إلى جميع أنحاء الجمهورية - عمل معرض دائم ومعارض متنقلة أسبوعياً - رعاية الأيتام والمعوقين - إقامة مقابر - إقامة موائد الرحمن - إعداد رحلات الحج والعمرة - إعداد سكن للطالبات ومبيت للمغتربات - علاج الإدمان - المشاركة مع الجمعيات الأهلية والمنظمات فى الحملات القومية - دار مناسبات - التعاون مع فروع المجلس القومى للمرأة فى أعمالهم والتعاون مع منظمة المرأة العربية - مسجد - مشروعات صغيرة - إنشاء دور حضانة - إنشاء مراكز للفتيات - حماية البيئة - مركز كمبيوتر - مركز غسيل كلى - مكتب استشارات أسرية - إنشاء منافذ بيع للجمعية ومحلات تؤجر للغير تدر عائداً لصالح الجمعية ، على أن تنفذ هذه الأغراض بعد موافقة الجهات الإدارية المختصة) .
مادة (٤)	عنوان المقر المتخذ لمركز إدارتها : مدينة نصر - الحى السابع - شارع المهدي بن بركة - بلوك ١٢٣ بجوار محكمة مدينة نصر . فروعها : ١ - فرع الخانكة ، مقرها القليوبية - مساكن نسمة . ٢ - الشروق - مقرها الشروق - منطقة الخدمات .	عنوان المقر المتخذ لمركز إدارتها : مدينة نصر - الحى السابع - شارع المهدي بن بركة - بلوك ١٢٣ بجوار محكمة مدينة نصر . فروعها : ١ - فرع الخانكة ، مقرها القليوبية - مساكن نسمة . ٢ - الشروق - مقرها الشروق - منطقة الخدمات .
مادة (٦)	ثالثاً - تودع أموال الجمعية باسمها الذى قيدت به لدى بنك القاهرة (فرع مدينة نصر) . ١ - الأهلئ (فرع الطيران) . ٢ - المصرى لتنمية الصادرات (فرع صلاح سالم) .	ثالثاً - تودع أموال الجمعية باسمها الذى قيدت به لدى بنك القاهرة (فرع مدينة نصر) . ١ - الأهلئ (فرع الطيران) . ٢ - المصرى لتنمية الصادرات (فرع صلاح سالم) .
مادة (٩)	عند انقضاء الجمعية بحلها (اختيارياً وإدارياً) أو بانتهاء مدتها المحددة فى المادة (١) من هذا النظام إذا لم تجدد هذه المدته تؤول أموالها لأى من الجهات الآتية : صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية .	عند انقضاء الجمعية بحلها (اختيارياً وإدارياً) أو بانتهاء مدتها المحددة فى المادة (١) من هذا النظام إذا لم تجدد هذه المدته تؤول أموالها لأى من الجهات الآتية : مؤسسة العطاء والألاء المشهرة برقم ١٨٨٧ لسنة ٢٠٠٢

(مادة ثانية)

على جميع الإدارات المختصة بالإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات تنفيذ هذا القرار ،
وينشر بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ١٠/٣/٢٠١٥

رئيس الإدارة المركزية

أ. خالد سلطان